

901-عمدة الأحكام-كتاب الصلاة- صلى بنا رسول الله صلاة

الخوف في بعض أيامه-الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

باب صلاة الخوف نعم صلاة الخوف والخوف ضد الامن. الخوف ضد الامن وصلاة الخوف من جملة صلاة اهل الاعذار صلاة اهل الاعذار هي صلاة المريض وصلاة المسافر وصلاة الخوف هذه يقال لها صلاة اهل الاعذار - 00:00:00 والخوف هو ضد الامن والمراد به الخوف من العدو وهذا الدين دين يسر وسهولة يشرع لكل حالة ما يناسبها فلا يكون هناك حرج على المسلمين وصلاة الخوف فيها دليل على ان الصلاة لا تسقط بحال من الاحوال. فاذا لم تسقط في حالة الخوف ففي حالة الامن من - 00:00:25

ابي اولى وفيه وجوب صلاة الجماعة فيه وجوب صلاة الجماعة. لان لانهم صلوا جماعة مع النبي صلى الله عليه وسلم فدل على وجوبها فاذا كانت تجب صلاة الجماعة في حالة الخوف فلا ان تجب في حالة الامن - 00:00:57 من باب اولى فهذا من ابرز الدلة على وجوب صلاة الجماعة وانها فرض عين على كل مسلم. والخوف انواع خوف من العدو من غير التحام بالقتال هذي حالة. الحالة الثانية - 00:01:20

خوف من العدو مع التحام القتال. الحالة الثالثة خوف من العدو مع الهرب. وصلاة الخوف جاءت في القرآن وفي سنة النبي صلى الله عليه وسلم جاءت في القرآن لقوله تعالى واذا كنت فيهم فاقم لهم الصلاة فلتقم طائفة منهم معك - 00:01:41 وليأخذوا اسلحتهم فاذا سجدوا فليكونوا من ورائكم. ولتأتي طائفة اخرى لم يصلوا فليصلوا معه الى اخر الاية وهذا بالخوف الذي ليس معه التحام مع العدو والاية الثانية اذا اشتد الخوف - 00:02:06

وحصل الهرب من العدو وحانت الصلاة فان الهارب يصلي راكبا او ماشيا راجلا او راكبا قال تعالى حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى فان خفتم فرجالا او ركباناً. يعني صلوا رجالا ماشيين او ركباناً على - 00:02:31 الدواب او على غيرها من المركوبات فدل على ان الصلاة لا تسقط بحال. وانما تصلى بحسب الاستطاعة وهذا من تيسير الله سبحانه وتعالى ورفع الحرج عن هذه الامة المحمدية صلاة الخوف وردت عن النبي صلى الله عليه وسلم باحاديث صحيحة - 00:03:00

وردت في احاديث صحيحة وبصفات متعددة اوصلاها بعضهم الى ست عشرة صفة بعضهم الى تسع عشرة صفة والامام احمد رحمه الله يقول الصلاة الخوف ثبتت عن النبي صلى الله عليه وسلم بصفات كلها جائزة - 00:03:24 كلها جائزة فاختلف الاحاديث اختلاف الصفات الواردة في صلاة الخوف محمول او محمولة محمول على تعدد الحالات وان النبي صلى الله عليه وسلم صلاها في كل حالة بحسبها فتعدد الصفات دليل على تعدد الاحوال - 00:03:49

وان النبي صلى الله عليه وسلم صلاها بحسب الاحوال مع العدو فلا تعارض بين الروايات ابدا ولله الحمد ومن صفاتها اولا اذا كان العدو في جهة القبلة فان هذا كما ذكر الله - 00:04:16

فاذا كان العدو في جهة القبلة يعني بينهم وبين القبلة فانهم يقومون جميعا صفين صفين يكبرون جميعا تكبيرة الاحرام ويركعون جميعا ثم اذا سجد الامام سجد معه الصف الاول وبقي الصف الثاني واقفا - 00:04:43 يراقب العدو ثم اذا قام الامام الى الركعة الثانية تأخر الصف الاول وصار في مكان الصف الثاني وتقدم الصف الثاني وكان في مقام الصف الاول ثم سجدوا لانفسهم ثم سجدوا لانفسهم - 00:05:10

ثم قاموا مع الامام جميعا فاذا ركع الامام ركع معه الصف الاول الذي كان في الركعة الاولى هو الصف الثاني فاذا سجد الامام اذا ركعوا جميعا الركوع جميعا فاذا سجد سجد معه الصف الاول الذي كان هو الصف الثاني في الركعة الاولى - [00:05:35](#)

وبقي الصف الثاني الذي هو كان الصف الاول الركعة الاولى قائما فاذا جلس الامام سجد الصف الثاني ثم لحقوا بالامام وسلموا معه هذه الصفة من صفات صلاة الخوف اذا كان العدو في جهة القبلة - [00:06:00](#)

اما اذا كان العدو في غير جهة القبلة وهو ما يسمونه بالوجه الثاني بالوجه الثاني. فهنا جاءت عدة صفات صفة انه صلى وقامت طائفة معه فصلوا معه ركعة - [00:06:23](#)

وطائفة تجاه العدو لم تدخل في الصلاة تكون وجه العدو لم تدخل في الصلاة ثم اذا قام الى الركعة الثانية تأخر الصف الاول وصاروا تجاه العدو. ثم جاء الصف جاءت الطائفة الثانية - [00:06:48](#)

فصلت معه الركعة الباقية ثم ثبت الامام جالسا ثم قام كل طائفة وقضوا لانفسهم ثم سلم بهم جميعا سلم بهم جميعا هذه الصفة وصفة انه صلى بالطائفة الاولى ركعة ثم ثبت قائما في الركعة الثانية واتموا لانفسهم وسلموا وذهبوا للحراسة - [00:07:10](#)

ثم جاءت الطائفة التي كانت في الحراسة فصلت معه الركعة الثانية ثم ثبت جالسا وقاموا واتموا لانفسهم ثم سلم بهم وهذا من العدل. الطائفة الاولى حضرت معه تكبيرة الاحرام واتمت لنفسها والطائفة الثانية حضرت معه التسليم. واتمت لانفسها - [00:07:42](#)

وهذه من صفات صلاة الخوف. وفي بعض الروايات انه صلى بالطائفة الاولى ركعتين وسلم ثم جاءت الطائفة الثانية فصلى بهم ركعتين وسلم وتكون للامام اربع ركعات ولكل طائفة ركعتان وفي بعض الروايات انه صلى بطائفة ركعة وسلم. ثم صلى بالطائفة الثانية ركعة وسلم - [00:08:13](#)

وتكون صلاة الخوف ركعة واحدة فهذا محمول على تعدد الاحوال تعدد الصفات لتعدد الاحوال وان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في كل حالة بما يناسبها وهذا مما يدل على - [00:08:44](#)

اهمية الصلاة وانها لا تسقط بحال ومما يدل على كمال هذا الدين وكمال تشريعه هذه الصلاة العجيبة وهذا النظام العجيب هذا بهر الكفار لما رأوه بهرهم لما هم كانوا يهيمون كانوا يهيمون ان المسلمين اذا دخلوا في الصلاة يهجمون عليهم - [00:09:05](#)

فلما رأوا هذا التنظيم العظيم بهرهم هذا ووقفهم عند حدهم فهذا من حكمة الله سبحانه وتعالى هذا من حكمة الله عز وجل. انهم يصلون ويحرسون وفيه ان المسلمين يأخذون حذرهم - [00:09:34](#)

ما يقولون والله حنا مسلمين وببي يدافع الله عنا يدافع الله لكن مع فعل الاسباب يدافع مع فعل الاسباب. اما اننا نترك الاسباب ونقول الله يدافع عنا هذا حج هذا من العجز. ولهذا قال سبحانه وتعالى - [00:09:57](#)

ولتأتي طائفة اخرى لم يصلوا فليصلوا معك وليأخذوا حذرهم واسلحتهم ود الذين كفروا لو تغفلون عن اسلحتكم وامتعتمكم فيميلون عليكم ميلا واحدة. وحمل السلاح في الصلاة والنظر الى العدو والالتفات اليه. هذا من فعل الاسباب - [00:10:17](#)

الواقية باذن الله عز وجل ففيه دقة هذا الدين وانه دين دين القوة والحذر من العدو مع فعل الاسباب الواقية باذن الله. نعم. عن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب رضي الله عنهما قال صلى بنا رسول - [00:10:44](#)

الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف في بعض ايامه التي لقي فيها العدو فقامت طائفة معه وطائفة بازاء العدو فصلى هذا فيه اذا كان العدو في غير القبلة بغير القبلة نعم - [00:11:07](#)

فصلى بالذين معه ركعة ثم ذهبوا وجاء الآخرون فصلى بهم ركعة وقضت الطائفتان ركعة ركعة نعم صلى بالاولى ركعة وذهبت للحراسة. جاءت الطائفة الثانية صلى بها الركعة الباقية ثم سلم فلما سلم قاموا وقضوا لانفسهم - [00:11:28](#)

نعم احسن الله اليك يقول السائل هل رجال الامن الذين يطاردون المطلوبين والسارقين؟ هل لهم ان يصلوا صلاة الخوف اذا كان يبني يخرج الوقت وهم في المطاردة يصلون صلاة اما اذا كان - [00:11:55](#)

ما يخرج الوقت سيؤخرونها الى اخر وقتها او يجمعون مع الصلاة التي بعدها اذا كانت تجمع. نعم. احسن الله اليك يقول السائل كيف تكون صلاة الخوف عند الهروب من العدو - [00:12:12](#)

يُصلي على حسب حاله مستقبل القبلة أو غير مستقبل. راكبا أو ماشيا فإن خفتم فرجالا أو ركبانا ويصلي سواء مستقبل القبلة أو غير مستقبل لأن هذه ضرورة. هذي حالة ضرورة - 00:12:27

نعم ويسقط استقبال القبلة بحال الضرورة لأن الشرط إذا عجز عنه يسقط. نعم - 00:12:44